Email : Info@rights-freedoms.org
Website (under construction): www.rights-freedoms.org
Facebook page: https://www.facebook.com/ECRF.ORG

اختيارات الخانة الواحدة

قمع المعارضة السياسية في ذكرى ثورة 25 يناير و الاستفتاء على الدستور

1-مقدمة و ملخص التقرير

بعد ثلاث سنوات على رحيل الرئيس مبارك عن السلطة تُقبل مصر على انتخابات رئاسية ثانية في ظروف لا تتوفر فيها أهم الحريات التي تسمح بالتنافس السلمي و الحر على السلطة لاسيما الحق في حرية الرأي و التعبير و حرية التجمع السلمي مما يهدد حق المواطنين في المشاركة في انتخابات نزيهة تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين. فقد اعتادت قوات الأمن ضرب عرض الحائط بالحقوق الأساسية التي ضمنها الدستور المعدل مثل الحق في الحرية و الأمان عن طريق استباحة القبض على المعارضين السياسيين. بل و التحقيق معهم معصوبي العينين في الأقسام على يد قطاع الأمن الوطني و تعريضهم لسوء المعاملة. و اعتادت خرق مبادئ ومعايير الامم المتحدة لاستخدام القوة باستخدام القوة المميتة ضد المتظاهرين. فمازالت مصر تعيش مسلسل للأحداث الدامية كان آخرها مشاهد القتل و الاعتقال في الذكرى الثالثة لثورة 25 يناير و في الاستفتاء على الدستور في يناير 2014. و تقوم السلطات بقمع المعارضين السياسيين و على الأخص المنتمين لجماعة الإخوان المسلمين – التي أعلنتها الحكومة جماعة ارهابية – و المنتمين لجماعات و أحزاب معارضة أخرى شاركت أو أيدت ثورة 25 يناير و 30 يونيو. كما تعرض صحفيين مصريين و اجانب غير مواليين للسلطة إلى القبض عليهم بذريعة مكافحة الارهاب و اتهموا بنشر أخبار كاذبة أو الانتماء لجماعة محظورة.

لخصت مشاهد الذكرى الثالثة لثورة 25 يناير واقع الأزمة التي تعيشها مصر الآن بين مؤيدين للحكومة الانتقالية و سياساتها في حمى السلطة بميدان التحرير و بدعوة علنية من وزارة الداخلية، و معارضين من جماعة الإخوان

المسلمين و حركات سياسية شبابية أو ثورية تواجهها قوات الأمن بالأسلحة النارية لمنعها من التجمع أو التظاهر أو الوصول لميدان التحرير. و بين هذا و ذاك، تفجيرات تستهدف بشكل مستمر مؤسسات الدولة، خصوصا تلك التابعة للسلطات الأمنية كتفجير مديرية أمن القاهرة يوم 24 يناير 2014 الذي قتل على أثره أربعة أشخاص. بينما شغل خطاب مكافحة الإرهاب – المصحوب بتبريرات لتقييد الحريات و تغليظ القبضة الأمنية – المساحة الأكبر من اهتمام الإعلام الرسمي و الخاص وسط الخلط المتعمد بين مظاهر المعارضة السياسية في الشارع و الجامعات من ناحية و الإرهاب من ناحية أخرى.

فقد أظهرت درجة العنف التي انتهجتها قوات الأمن ضد من جاهروا بالمعارضة السياسية أثناء الاستفتاء على الدستور و الذكرى الثالثة لثورة 25 يناير مدى استهتار السلطة بقيمة حياة الإنسان. نقلت الصحف عن مصدر بالطب الشرعي أن 64 جثة وصلت للمشرحة من القاهرة و الجيزة منهم 59 تحمل آثار طلقات نارية استقرت في الجسد في 13 حالة، كان من بينها ما هو من عيار 7.62×39 مم، مما يشير لاستخدام الاسلحة الآلية ضد المتظاهرين.[1] بينما أحصى موقع "ويكي ثورة" مقتل 103 شخص في خمس محافظات و 277 مصاب بجانب القبض على 1341 في 95 واقعة مختلفة عبر معظم المحافظات، حسب الحصر الذي أجراه بناءً على مصادر متعددة.[2] و أكد الائتلاف المصري للطفل أن خمسة أطفال قتلوا ذلك اليوم في القاهرة و الجيزة و تم القاء القبض على 223 طفلاً في القاهرة و الاسكندرية.[3] كما رصدت مؤسسة حرية الفكر و التعبير و مرصد صحفيون ضد التعذيب وقوع 36 حالة انتهاك ضد الصحفيين يوم 25 يناير 2014 "تنوعت ما بين المنع و الاعتقال أو الاعتداء على شخص الصحفي وتكسير معداته والاستيلاء عليها" مما حال دون تغطية وسائل الإعلام للمعلومات و ممارسة حقها و حق المشاهدين في نقلها و تلقيها بحرية.[4]

و قد سارعت السلطات في القبض على المعارضين و اجراء تحقيقات معهم و حبسهم احتياطيا لمدد مطولة في أقسام الشرطة و السجون و أماكن غير معدة للاحتجاز القانوني كمعسكرات الأمن المركزي. و منع المحامين من الوصول للمتظاهرين داخل الأقسام بعد القبض عليهم بل هدد بعضهم بالسلاح كما حدث مع أحد محاميي جبهة الدفاع عن متظاهري مصر عند قسم المعادي يوم 25 يناير. استندت التهم إلى قوانين طالما استخدمت لقمع المعارضة السياسية مواد قانون العقوبات التي أدخلها قانون مكافحة الارهاب 97 لسنة 1992 و قانون البلطجة 10 لسنة 2011، و قانون "منع" التظاهر 107 لسنة 2013 و قانون التجمهر 10 لسنة 1914. كما زعم

متظاهرون أن قطاع الأمن الوطني قام بالتحقيق معهم و الاعتداء عليهم بالضرب قبل أو أثناء التحقيق، و أنهم تعرضوا و آخرين للتعذيب و سوء المعاملة في أقسام الشرطة أو السجون، مثل سجن أبو زعبل، شمال القاهرة. و اتسمت تحقيقات النيابة بالطابع السياسي حيث سؤل المتهمين عن آراءهم و انتماءاتهم السياسية و الفكرية أو نشاطاتهم السياسية.

بينما تلكأت السلطات القضائية في اجراء تحقيقات وافية أو مستقلة بخصوص قتل و اصابة المتظاهرين أو اعتداء قوات الأمن عليهم عند القبض أو في أماكن الاحتجاز. يؤكد ذلك النمط العام الذي يشير لتخاذل السلطات في محاسبة قوات الأمن طيلة الفترة الانتقالية و وجود ضوء أخضر لإتباع المنهج القمعى و عدم الالتزام بالقانون. فرغم حجم الانتهاكات يبقى الضحايا من دوى أى وسيلة للحصول على العدالة أو الانصاف عن طريق القضاء. بل انهم يخشون من الذهاب إلى المستشفيات للعلاج خوفاً من استهداف قوات الأمن لهم و إلحاق المزيد من الضرر بهم.

يقدم هذا التقرير ما توصلت إليه المفوضية المصرية للحقوق و الحريات من معلومات من خلال تقصي الحقائق ميدانيا للتعرف على دار من أحداث عنف في المطرية بالقاهرة يوم 25 يناير 2014 و مناطق أخرى و عن أحداث العنف في محافظة بني سويف في الاستفتاء على الدستور في 14 و 15 يناير 2014. و يحتوي التقرير على شهادات مصابين و شهود عيان عن هذه الأحداث و معلومات تم جمعها من مصادر طبية كمستشفى الزيتون و مستشفى المطرية و مشرحة زينهم بالقاهرة بجانب فحص أفلام فيديو عن تلك الأحداث. كما يحتوي التقرير على دراسات حالة لأشكال التعذيب و غيره من ضروب سوء المعامله في الحجز بجانب تحليل لأهم مواد الدستور المعدل التي انتهكت و معايير الأمم المتحدة لاستخدام القوة التي تم خرقها. و يقدم التقرير عدد من توصيات بهدف انصاف الضحايا و السعى لخلق مناخ يحمي حقوق الإنسان قبل الانتخابات الرئاسية.

2-تفريق المتظاهرين بالذخيرة الحية في الذكرى الثالثة لثورة 25 يناير

رصدت المفوضية المصرية للحقوق و الحريات في عدة مواقع قيام قوات تابعة الشرطة و الجيش بإطلاق الرصاص الحي ضد متظاهرين لم يمثلوا الخطر المحدق بالنفس الذي يستدعي استخدام القوة المميتة دفاعا عن الحياة بمخالفة قانون منع التظاهر لسنة 2013 و المعايير الدولية لاستخدام الاسلحة النارية.

بدأت أحداث العنف يوم 25 يناير 2014 ظهراً عندما لجأت قوات الأمن بميدان مصطفى محمود بالمهندسين، بالجيزة، إلى إطلاق النار على متظاهرين سلميين من مؤيدي جماعة الاخوان المسلمين، و كذلك ضد أنصار حركات سياسية أخرى كالاشتراكيين الثوريين و حركة 6 إبريل و التراس ثورجي الذين تجمعوا أمام مسجد مصطفى محمود استعداداً للتحرك إلى ميدان التحرير. و كان اطلاق النار غير مبرر بل و قال العديد من الشهود أنه حدث دون مقدمات أو انذار و لم يسبقه تدرج في استخدام القوة كما ينص على ذلك القانون المصري. من ثم لاحقت قوات الأمن المتظاهرين في الشوارع الجانبية بالغاز المسيل للدموع و الخرطوش و الرصاص الحي كما قبضت عشوائيا على المتظاهرين. أما من نجحوا من الحركات السياسية المختلفة في الوصول إلى وسط القاهرة و تجمعوا عند نقابة الصحفيين فسرعان ما فرقتهم قوات الأمن المركزي بالغاز المسيل للدموع و لاحقتم مصحوبة برجال بزي مدني أطلقوا الرصاص الحي على المتظاهرين. و اندلعت اشتباكات في عدة أماكن أهمها قرب ميدان طلعت حرب حيث استمرت حتى الليل المواجهة بين المعارضين للسلطة و المؤيدين للسلطة المدعومين بقوات الأمن. حصيلة اليوم قتل ثمانية أشخاص في وسط القاهرة، حسب موقع "ويكي ثورة"، من بينهم سيد عبد الله "وزة"، عضو حركة 6 ابريل (الجبهة الديمقراطية)، كما أحصى الموقع مقتل ثمانية أشخاص في المهندسين من اجمالي 20 قتلوا بالجيزة ذات اليوم.

كما قتل أكثر من 38 شخص بالمطرية حسب بيانات من مستشفتي المطرية و الزيتون و أكثر من 22 شخص بألف مسكن بالقاهرة حسب مصدر بالمستشفى الميداني من حملة "أنا ضد التعذيب" و ذلك بسبب مواجهات بين متظاهرين و قوات الأمن و أفراد بزي مدني يوم 25 يناير.[5]

و بجمع شهادات من شهود عيان و مصابين من المطرية توصلت المفوضية المصرية للحقوق و الحريات إلى أنه يوم 25 يناير 2014 توافد المئات من المتظاهرين من انصار الإخوان المسلمين و المتمين اليها إلى ميدان المطرية بهدف السير لاحقا إلى رابعة العدوية. كما تواجد ايضاً عدد كبير من متظاهرين بلا انتماء سياسى و

متظاهرين من تيارات مختلفة. لاحظ الشهود تواجد مكثف لشعارات رابعة و مطالبين بإسقاط "الحكم العسكري". و فى حوالى الساعة الثالثة عصراً قال شهود أن قوات الأمن المركزى و أفراد بزي مدني (وصفهم البعض بالأهالي أو "بالبطجية") قاموا بمهاجمة المتظاهرين فى شارع الكابلات باستعمال الاسلحة الآلية و أطلقوا الرصاص الحي مما أسفر عن سقوط العديد من القتلى و الجرحى. و كان رد المتظاهرين بإلقاء الحجارة و اطلاق شماريخ و"باراشوت" و المولوتوف بينما أورد بعض الشهود استعمال الخرطوش و لكن لم يؤكد المعلومة أكثر من مصدر. و قال بعض الشهود أن المتظاهرين هم من بادروا بالاشتباك بالحجارة مع قوات الأمن التي من ثم أطلقت عليهم النار. و في الحالتين، من الواضح أن قوات الأمن استخدمت القوة المميتة بشكل غير شرعي.

فقتل بدوى سيد موسى، 32 سنة، من جماعة الإخوان المسلمين، على أثر اصابته بطلق ناري اخترق عينه و خرج من اسفل رأسه. كما أصيب إسلام صلاح، 23 سنة، بطلق ناري فى خده الأيمن و خرطوش فى يده اليسرى. و كل القتلى فى مستشفى المطرية و الزيتون لقوا حتفهم نتيجة الرصاص حى. و توفى أحمد عبد الله بالعناية المركزة بمستشفى الزيتون يوم 28 يناير 2014 أثر إصابته بطلق ناري حي اخترق صدره من مكان مرتفع. و أورد بعض الشهود أن اطلاق النار على المتظاهرين كان من فوق مباني تطل على ميدان المطرية. و تظهر مقاطع مصورة صوت اطلاق النار الحي على متظاهرين أشعلوا النار في اطارات السيارات و بعضهم ينقلون المصابين جريا إلى المستشفيات.[6] إلا أن شهودا قالوا أن بعض المصابين بقوا وسط الاشتباك دون أن يصل إليهم أحد لنقلهم و أن "البلطجية" قاموا بحمل المصابين إلى قسم شرطة المطرية، بحجة نقلهم إلى المستشفى، حيث أعتدت الشرطة عليهم بالضرب المبرح.

قال اسلام حمام للمفوضية المصرية للحقوق و الحريات أنه اصيب بطلق ناري في الساق اثناء تظاهره في ميدان المطرية ثم تم القاء القبض عليه مع ثمانية أشخاص آخرين و نقلوا إلى قسم المطرية حيث تم الاعتداء عليهم بظهر السلاح داخل القسم و ضربهم لمدة طوية. ثم نقل إلى مستشفى المطرية لتلقي العلاج مع آخرين إلا انه لا يعلم ما آل بأربعة ممن كانوا معه و قال أنه تصور انهم "ماتوا من الضرب".

قال شهود عيان أن ضباط و أمناء شرطة و رجال بزي مدني تابعين للشرطة هم فقط من استعملوا الأسلحة بينما أكتفى عساكر الشرطة بنقل الذخيرة و إلقاء الطوب على المتظاهرين. كما امتنعت قوات الجيش عن التدخل فى الاشتباكات. و بعد احتدام الاشتباكات حتى تمكنت قوات الأمن من الوصول إلى ميدان المطرية، ثم هدأت الاشتباكات و انسحبت القوات مرة أخرى إلى قسم المطرية و سيطر المتظاهرون على الميدان. و في آخر اليوم في

المساء وصلت أكثر من 10 مدرعة احتوت على مدرعة خاصة بالمفرقعات و مدرعة جيش لاقتحام ميدان المطرية فانسحب المتظاهرون.

نقل القتلى و الجرحى إلى عدة مستشفيات خصوصاً مستشفتي المطرية و الزيتون. كما نقل البعض إلى مستشفى الخلفاء الراشدين و مستشفى منشية البكرى. و قال البعض أنه مورست ضغوط على الأهالى من قبل الأطباء فى مستشفى المطرية كى لا يقيدوا أسباب الوفاة الحقيقية في التقارير الطبية و لكنهم رفضوا و بقوا على موقفهم. كما رفضت عدة مستشفيات استقبال حالات القتلى و المصابين و تعددت التعليلات من عدم وجود أماكن و الخوف من "البلطجية". بالفعل بعض المصابين فضلوا عدم البقاء بالمستشفيات تجنباً لمطاردتهم من قبل الشرطة أو "البلطجية".

و في زيارة يوم 26 يناير إلى مستشفتي المطرية و الزيتون لبحث أمر قتلى المطرية حصلت المفوضية المصرية للحقوق و الحريات على أسماء 13 قتيل كانوا بمستشفى المطرية و علمت بوصول 25 قتيل إلى مستشفى الزيتون (18 كانوا قد نقلوا آنذاك لمشرحة زينهم و 8 توفوا بالعناية المركزة). و كان آنذاك هناك 35 مصاب بطلقات نارية في العناية المركزة توفي بعضهم فيما بعد. و توصلت المفوضية أيضا إلى اسماء 10 قتلى بمستشفى الزيتون جميعهم من المطرية قتلوا بطلقات ناري. و أسماء القتلى الذي تم التوصل اليهم هم: بدوي سيد موسى المأذون، إبراهيم عبد الحليم زلط، إبراهيم عبد الحي إبراهيم، أحمد عبد الفتاح، بلال جمال محمد، تامر شلبي، خالد حامد السيد، عاصم السيد، عبد الرحمن جمال محمد، محمد المغربي، محمد جمال، محمد رفاعي محمود عيسى، محمد كمال جوده، محمد محمود طنطاوي، محمود سعد، محمود عبد الرحمن الكردي، مصطفي حسين، مصطفي نزيه، مصطفي يحيي محمد أحمد، مصطفي يسري عبد الرزاق، ياسين أحمد ياسين، عبد الله عمر، جمعه حسن جمعه.

3-استفتاء الدستور أو اختيار الخانة الواحدة

شهد استفتاء مصر على تعديلات الدستور في 14 و 15 يناير 2014 قدراً كبيراً من الانتهاكات ضد كل من خالف الرأي الحكومي فيما يعد مصادرة للرأي الآخر و اخلالا بالحق في المشاركة في عملية نزيهة تضمن التعبير الحر عن رغبة الناخبين. فقدت شهدت مصر دعاية حكومية مستمرة للتصويت بنعم على التعديلات الدستورية روجت لها مؤسسات حكومية مثل وسائل إعلام و جهات حكومية غير مختصة بذلك كأقسام الشرطة و الوزارات المختلفة و المصانع و الشركات الحكومية و مكاتب الخدمة العامة. بالإضافة الى انتهاك حرم لجان الاستفتاء

بنشر لافتات للدعاية للتصويت بنعم يومي الاستفتاء مما يخالف قرار رئيس اللجنة العليا للانتخابات الذى يحظر إجراء أى دعاية بأى وسيلة فى محيط مائتى متر خارج المقر الانتخابى اثناء الاستفتاء.[7]

رصدت المفوضية المصرية للحقوق و الحريات مثل هذه المخالفات في عدة أماكن بالقاهرة. فعلى سبيل المثال لاحظت وجود ملصقات و بانرات تدعو للتصويت بنعم فى مدرسة الشيخ زايد الثانوية الصناعية الواقعة أمام قسم منشأة ناصر و بجوار حي منشأة ناصر وعلي كلا المبنيين. كما لوحظ تواجد كثيف لأعضاء حملة يرتدون لبس فسفوري مدون عليه "حملة مستقبل وطن" يقومون بتوجيه الناخبين الي اللجان و قاموا بلصق ملصقات تدعو للتصويت بنعم علي الدستور. و في شارع النصر تم ملاحظة لافتة دعائية للتصويت بنعم فى الجزيرة الوسطى فى مسافة لا تزيد عن 20 متر من المقر الانتخابى. مع وجود تظاهرة للعشرات امام بوابة المقر الانتخابى مباشرة ملاصقة للطوابير تهتف لوزير الدفاع السيسى وتدعو للتصويت بنعم و بجانبهم تتواجد قوات الأمن بالإضافة إلى تواجد سيارة تقف امام المقر الانتخابى مباشرة يستقلها عدد من مؤيدى السيسى يحملون صوره و لافتات تدعو للتصويت بنعم و ذلك وسط تواجد قوات الأمن.

و على الصعيد الآخر لم يتمكن أحد من أنصار الرأي المخالف من إبداء آرائهم حيث تم القبض على الكثير من المواطنين الذين تبنوا رفض التعديلات الدستورية أو مقاطعته أو روجوا لأرائهم و مواقفهم. و تم القبض على عدة نشطاء سياسيين كان من بينهم منتمين لحزب مصر القوية.[8] و قد تم القبض والتعدي على العديد من المواطنين بتهمة حيازة منشورات تدعوا للتصويت بلا و قامت الشرطة بالتعدي على أكثر من مواطن داخل اللجان بعد تصريحهم بأنهم سوف يصوتون بلا. و قامت قوات الشرطة بالتصدي للمواطنين الذين تظاهروا قرب اللجان بمناطق ناهيا و كرداسة وسوهاج ومركز ناصر ببني سويف مما أودى بحياة ما 11 شخص و 28 مصابا حسب وزارة الصحة.[9] و قد رصدت المفوضية المصرية للحقوق و الحريات من خلال بعض حالات العنف التى أسفرت عن قتلى في مركز ناصر بمحافظة بنى سويف و في محافظة الجيزة بمدينة ناهيا و محافظة سوهاج.

فى مركز ناصر الواقعة قُتل محمود سيد جمعة، 18 سنة، ظهر 14 يناير بعد أن شارك في مظاهرة تؤيد جماعة الإخوان المسلمين على بعد حوالي 50 متر من اللجنة الانتخابية ففرقتها الشرطة بالغاز المسيل للدموع و رد المتظاهرون عليهم بالطوب و من ثم اطلقت الشرطة الخرطوش و الاعيرة النارية الحية. أصيب محمود سيد جمعة بطلق ناري حي في الصدر و توفى قبل الوصول للمستشفى. و صدر تقرير طبي بالسبب الحقيقي للوفاة رغم

محاولة الشرطة الضغط على عائلته لإثبات الحالة على انها وفاه طبيعية. قامت اسرته بدفنه ليلا بعد تسيير موكب جنائزي تعرض لإطلاق اعيرة خرطوش من افراد بزي مدني يعتقد انتمائهم لعائلة معروفة بصلاتها مع الشرطة. كما أصيبِ شخص أخر بطلق نارى استقر فى الرأس و تم نقله في حالة خطيرة إلى مستشفى ناصر العام.

و في ناهيا بالجيزة قُتل حسني فتحي العقباوي فى أول أيام الاستفتاء في 14 يناير 2014 على خلفية اشتباكات بين قوات تأمين الاستفتاء و متظاهرين مؤيدين لجماعة الأخوان المسلمين. كما سقط قتيل أخر بطلق ناري في الرأس في مدينة ناهيا بعد تفريق قوات الشرطة لموكب جنائزي حاشد فى اليوم الثانى من الأستفتاء الموافق 15 يناير 2014 خرج لتشييع حسني العقباوى. كما تم قطع الكهرباء عن ناهيا و رصد تحليق طائرات مروحية تابعة للجيش و إطلاق للنيران من جانب قوات الشرطة على المتجمهرين في الشوارع.

و قتل أربعة متظاهرين في سوهاج فى اليوم الأول للاستفتاء على الدستور. و نقلا عن شهود عيان ففي حوالي الساعة الواحدة ظهرا اشتبكت مسيرة مؤيدة للإخوان المسلمين بقوات الأمن في منطقة الزهراء بوسط سوهاج بعيدا عن اللجنة الانتخابية أدت إلى إصابة ضابط و فرد أمن من الشرطة بالطوب. قام بعدها عدد من الرجال بالزى المدني يعتقد أنهم أفراد أمن باعتلاء سطح مبنى سكني و اطلقوا النار على المتظاهرين بسلاح آلي مما تسبب في مقتل الأربعة أشخاص، منهم عبد الرحمن علي عبد الرحمن، كما اصيب 12 شخص بطلقات نارية. و من غير المعلوم اذا تم تشريح الجثث قبل القيام بالدفن و اذا ما تم التحقيق في الأمر.

و وقعت اشتباكات بين قوات الأمن و متظاهرين مؤيدين لجماعة الأخوان المسلمين فى القاهرة و مدينة الفيوم و مدينة بنى سويف. ففي 15 يناير حوالي الساعة 5:30 مساءً بميدان الالف مسكن قامت مظاهرات مؤيده للرئيس المعزول مرسي من انصار جماعة الإخوان المسلمين برفع علامة رابعة و الهتاف ضد الدستور و وزير الدفاع السيسي. و عندما بدأت المسيره فى التحرك قامت قوات الشرطه بإطلاق القنابل المسيله للدموع و الخرطوش الكثيف مما ادى لتفرق المسيره و دخولها الشوارع الجانبيه. و في مدينة الفيوم قامت قوات الأمن بتفريق مسيرة مؤيدة للإخوان المسلمين عند ميدان المسلة و ذلك باستخدام الاسلحة النارية. و اشتبك المتظاهرين مع القوات بشماريخ كما حرقوا اطارات سيارات . كما حدثت اشتباكات فى مدينة بني سويف فى 14 يناير بشارع صلاح سالم حيث حاولت الشرطة فض مظاهرة للإخوان المسلمين فقام بعض المتظاهرين بحرق مدرعة تابعة للشرطة باستعمال مولوتوف.

4- القبض و التعذيب و المعاملة القاسية و اللا إنسانية و المهينة : دراسات حالة

ألقت قوات الأمن القبض على 1079 شخصاً في 25 يناير 2014 طبقاً لبيان عن وزارة الداخلية الذي ذكر أنه كان "بحوزة عدد منهم رشاش بريتا وبندقية آلية و 3 بندقية خرطوش و 10 فرد خرطوش و رصاص وكميات كبيرة من الطلقات النارية و الخرطوش و زجاجات المولوتوف المعدة للاستخدام بعضها متصل بدوائر كهربائية و زجاجات تحوى مواد كاوية و ألعاب نارية و شماريخ و أسلحة بيضاء و عصى و نبال وبلى و مسامير و عوائق مسمارية و 42 قنبلة محلية الصنع".[10] و قد يبدو للوهلة الأولى من قراءة البيان و كأن كل هؤلاء مجرمين خطرين إلا أن روايات شهود العيان و المصابين على عمليات القبض و كذلك القليلين الذين تم اخلاء سبيلهم تشير إلى مبالغة أو تلفيق بعض هذه البيانات و عشوائية عملية القبض و إلى استخدام التعذيب و القسوة مع المقبوض عليهم من قبل الشرطة و رجال بزي مدني تابعين لها.

فلم يتم اخلاء سبيل أو الإفراج إلا عن عدد بسيط من المتظاهرين حيث أمر وكلاء النيابة بحبس الغالبية العظمى منهم احتياطيا 15 يوم على ذمة التحقيقات و تم تجديد هذه المدة. حسب ما رصدته جبهة الدفاع عن متظاهري مصر تنوعت التهم بين الانضمام لعصابة أو لجماعة "محظورة" أو "إرهابية" الهدف منها تعطيل العمل بأحكام الدستور، استعمال أو استعراض القوة و العنف، التعدي علي موظفين عموميين أو قوات الأمن، حيازة مطبوعات تحرض علي تعطيل العمل بأحكام الدستور، حيازة سلاح أو مفرقعات، الاشتراك في تجمهر، التظاهر بدون اختار بهدف اخلال أو تكدير السلم و الأمن العام، قطع الطرق و تعطيل المواصلات، اتلاف الممتلكات العامة و الخاصة، القيام بأعمال من شانها ترويع المواطنين و ترويج الاشاعات، و التظاهر بأقنعة بيضاء بدون ترخيص.[11]

روت نورهان محمد حمدان، 18 سنة، و الناشطة بحركة 6 ابريل للمفوضية المصرية للحقوق و الحريات عن ملابسات القاء القبض عليها و زعمت تعرضها لسوء المعاملة اثناء احتجازها بقسم المعادي. فبعد تجمع العديد من المتظاهرين عند مسجد بشارع 9 بالمعادي بعد ظهر 25 يناير، توجه هؤلاء إلى محطة مترو المعادي بهدف الوصول إلى محطة مترو الاوبرا بالزمالك للالتحاق بمسيرة متجهة إلى وسط القاهرة. و لكن قام رجال ملثمين

يرتدون الزى المدني و واقي رصاص بالقبض عليهم في محطة مترو المعادي حيث كانت نورهان محمد حمدان مع أختها الطفلة إسراء، 14 سنة، و سيدتين و 21 رجل آخرين. و قالت ان الرجال الملثمين ارغموها على الذهاب معهم و عندما تدخل خالد طلعت ابو اليزيد، عامل، قاموا بشد الاجزاء و هددوهما بإطلاق الرصاص ثم وضعوهم في سيارة مكروباص زرقاء بدون مقاعد خلفية. و قالت ان الرجال الملثمين ضربوهم بظهر البندقية في السيارة.

و عندما وصلوا لقسم المعادي استقبلهم رجال بزي مدني (تعتقد انهم عساكر شرطة) بالضرب على رؤوسهم كما تم ضرب اسراء بالعصي حسب قول نورهان. ثم ارغموهم جميعا على الوقوف صف واحد مقابل جدار داخل مبنى القسم. و كان على الجدار بقع دماء ثم ضربوهم مرة اخرى على رؤوسهم بأيديهم. و تم تفتيش الرجال و اخذ مقتنياتهم مع استمرار سبهم بألفاظ بذيئة. و قالت نورهان انها اعترضت على تفتيش الرجل لها كما اعترض احد الرجال المقبوض عليهم فاقتادوه داخل غرفة و اعتدوا عليه بالضرب. ثم نقلت الاناث الاربعة، من ضمنهم الناشطة نازلي سليم محمد، إلى حجز القسم (التخشيبة) و فتشتهن احدى السجينات هناك و التي توعدها رجال شرطة بالعقاب اذا سمحت لهن باستخدام هاتفها المحمول للاتصال بأي شخص.

و عند الساعة الثامنة أو التاسعة بدأ التحقيق مع نورهان و أختها اسراء و السيدتان كل على حدى. قالت نورهان انه تم تعصيب عينيها بقطعة قماش مبلولة بجاز حيث وقفت في غرفة و سألها محقق عن اسباب تظاهرها. و عندما اجابت بأنها تفعل ذلك بحثا عن الحرية و تحقيق اهداف الثورة و تطهير القضاء رد عليها قائلاً "أي حرية لم تحصلي عليها!" و ضربها على رأسها بيده. و عندما سألته من هو و طلبت حضور محامي ضربها من جديد و لم يعرفها بنفسه. إلا أن أحد رجال الشرطة فيما بعد قال لها ان التحقيق كان من "أمن دولة". ثم باتت بالحجز مع الأخريات و في ظهر اليوم التالي حضر وكيل نيابة للتحقيق معهن. انكرت نورهان التهم الموجهة اليها و المتعلقة بالانتماء لجماعة الاخوان المسلمين و التعدي على قوات الأمن و حيازة اسلحة و الاشتراك في المظاهرات. حضر معها محامين و قالت لوكيل النيابة انها تعرضت للضرب في القسم فسألها عن وجود اصابات لعرضها على الطب الشرعي و عندما انكرت وجود اصابات تجاهل تدوين زعمها بتعرضها للضرب. أخلي سبيل الثلاث متهمات اليوم التالي بكفالة 2000 جنيه و تم تسليم اسراء لأهلها. اما الرجال فتم حبسهم احتياطيا لمدة 15 يوما جددت قبل انتهاءها 15 يوما اخرى. و مازالوا محبوسين داخل قسم المعادي في حجز مكتظ بحيث يصعب عليهم النوم أو الراحة. كما وردت أنباء عن تعرضهم للضرب هناك بعد تجديد حبسهم.

احتوت شهادة الناشط خالد السيد الذي احتجزته الشرطه مع عشرات الآخرين بقسم الأزبكية بوسط القاهرة يوم 25 يناير 2014 و من بعدها بسجن أبو زعبل، شمال القاهرة، على وصف لأصناف التعذيب و سوء المعاملة التي زعم أنه لاقاها و آخرين هناك.[12] قال عن المعاملة في قسم الأزبكية "أخدوني وعيني متغمية ودخلت أوضة فيها ناس بتتعذب، ومن صوت الصريخ أدركت إنهم بيكهربوهم. ضابط ما شفتهوش للأسف قرر يردد على مسامعي و الناس بتصرخ "العيال دي ذنبها في رقبتكم يا بتوع الثورة" [...] الشباب اللي رجعوهم على غرفة الحجز قالوا إنهم أجبروا على خلع هدومهم (فيما عدا الملابس الداخلية) و اتضربوا و اتكهربوا في حتت كتير من جسمهم، من ضمنها أعضاءهم التناسلية." و عن المعاملة داخل سجن أبو زعبل قال خالد السيد "قلعونا هدومنا و رشوا علينا مياه ساقعة وسابونا ساعات [...] صباح الخير في أبو زعبل تعني أن تقوم دورية التفتيش بربط اليدين خلف خلاف (إلى الوراء) ومن ثم يبدأ الضرب. كل الناس تتربط وتضرب كل يوم. و طبعا، الضرب مقترن بشتائم و إبداء أي درجة من درجات الصمود أو المقاومة يعني المزيد من الضرب. أنا عندي إصابة في الفك والظهر و ناوي أثبتها في النيابة. في سجن أبو زعبل، رفض تام لدخول الأدوية حتى لأصحاب الأمراض المزمنة. و كمان استدعاء طبيب السجن أو التحويل علي المستشفى مستحيل." و قال خالد السيد في شهادته أنه عندما قام المتهمون بإبلاغ وكيل النيابة بما لحق بهم توعدهم مأمور قسم الأزبكية بالعقاب عند عودتهم للقسم.

و نشر الناشط السياسي عمر مدحت، عضو المكتب التنفيذي لحركة "مصرنا"، شهادته عن القاء القبض عليه فجر يوم 25 يناير في كمين أمني بمدينة نصر بالقاهرة، حيث كان برفقة الناشط السياسي محمد الباقر، عضو الأمانة العامة لحزب مصر القوية، ومحمد سعيد، مؤسس مبادرة "دايرة الميدان".[13] و أورد في شهادته أن القائمين على الكمين كانوا يرتدون لبس مدني و كانوا مسلحين و قاموا بتفتيشهم و تفتيش السيارة. و ألقى القبض عليهم عندما وجدا أوراقاً سياسية و أوراقاً حقوقية تابعة لمركز النديم عن انتهاكات الداخلية و بوستر "لا للدستور" الخاص بحزب مصر القوية. فتم نقلهم إلى نقطة شرطة بسيتي ستارز حيث تم تفتيشهم و فحص صفحاتهم الخاصة على الفيس بوك من خلال هواتفهم المحمولة و الاتصال بالأمن الوطني، و من ثم نقلهم إلى قسم مدينة نصر مع ترديد عبارات تخوين ضدهم على لسان أحد الضباط الذي قال لهم قال "أنتم عملاء، واللي زيكم هما اللي حرقوا البلد.. أنتم عايزين الأمريكان يحكمونا؟". و في قسم مدينة نصر أول شهد عمر مدحت عن ظروف الاحتجاز المتردية حيث تكدس المحتجزين في الحجز و ارغامهم على دفع الاموال لرجال الشرطة حتى لا يتعرضون للازلال أو سوء المعاملة أو للحصول على ابسط حقوقهم من التحدث مع المحامي على انفراد أو دخول الحمام أو توسيع القيد

قليلًا. كما قال أن حوالي 35 شاب تم القبض عليهم في مسيرة يوم 25 يناير تعرضوا "للضرب و إجبارهم على الجري وضرب رؤوسهم بالحائط و أبواب الزنازين. قام الضباط بإجبار كل شخص منهم على أن يلصق نفسه من الأمام في ظهر زميله بشكل قذر وتعد جنسي صارخ."

و عند عرض عمر مدحت على نيابة مدينة نصر مع الآخرين تم التحقيق مهم بتهمة "الانضمام لجماعة تعمل على تعطيل الدستور والقانون." بناءً على الأوراق السياسية الذي تم تحريزها. كما سألهم وكيل النيابة عن آراءهم السياسية ثم أمر بعودتهم لقسم مدينة نصر أول لحين ورود تحريات الأمن الوطني. قال عمر مدحت أنه "تم اقتيادنا بشكل مهين إلى أحد غرف القسم في الدور العلوي، وتم تعصيب أعيننا، وجرنا كل شخص على حدة إلى غرفة التحقيق مع ضابط أمن الدولة." و في التحقيق تم سؤاله عما اذا كان قد اشترك في اعتصام رابعة أو شارك في مسيرات. في اليوم التالي تم عرضهم على النيابة و اخلاء سبيلهم.

كثرت في الشهور الماضية ظاهرة الاحتجاز دون العرض على النيابة و غض النيابة العامة الطرف عن احتجاز الشرطة للأشخاص بدون أمرها بحبسهم احتياطيا مما يضرب بعرض الحائط الضمانات القانونية و الدستورية ضد الاحتجاز التعسفي. و مثل على ذلك حالة نبيل شريف نبيل، 27 سنة، طالب علوم كمبيوتر، حيث أنه كان محتجزا بسجن طنطا منذ 1 فبراير 2014 بدون عرضه على النيابة و لكنه غير معلوم مكانه في تاريخ النشر. فقد القت اللشرطة القبض عليه يوم 14 يناير في أول يوم الاستفتاء على الدستور بسبب تصويره لرجال شرطة و هم يقومون بضرب شخص أمام محكمة زينهم. فتم اقتياده لقسم السيدة زينب حيث مكث حوالي اسبوع تم التحقيق معه و هو معصب العينين من قبل ما يعتقد انه عنصر من قطاع الأمن الوطني و الذي سأله عن انتماءاته السياسية، و تعرض حسب زعمه للتعذيب بالضرب المبرح و الصعقات الكهربائية مما ترتب عليه كسر إصبعه، و من بعدها نقل لسجن طنطا. وجهت النيابة له تهمة الانتماء إلى حركة 6 ابريل و الاخوان المسلمين و السعي لتعطيل احكام الدستور و تهديد السلم العام و حيازة سلاح و امرت النيابة بحبسه لمدة 15 يوما احتياطيا و انتهت المدة في 1 فبراير. و لكن لم تحضره الشرطة لعرضه على وكيل النيابة للنظر في تجديد مدة الحبس الاحتياطي. فاستمر احتجازه لمدة اسبوع و بعد انتهاءه لم تحضر الشرطة نبيل شريف نبيل من سجن طنطا يوم 8 يناير. و استمر حبسه على اعتبار أن هناك من الاسباب لتعذر احضار المتهم لدواعي أمنية، و هو ما ينافي الحقيقة. و لا تستند التهم الموجهة إلى نبيل شريف نبيل إلا على بعض الصور التي وجدت على تليفونه المحمول و هو يشارك في

مظاهرات في شارع محمد محمود و صورة و هو يحمل سلاح في عرس تقليدي و صورة للهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية حملها من الموقع الرسمي للوزارة. و لم يتسنى لأسرته زيارته في سجن طنطا إلا يوم 5 فبراير حيث لا يسمح له بالتريض سوى نصف ساعة في اليوم و لكن سمح له بدخول ملابس بيضاء و طعام. قام محامي نبيل شريف نبيل بتقديم شكوى للمحامي العام عن عدم نقله إلى للنيابة.

5-انتهاكات للدستور المعدل و مبادئ و معايير الأمم المتحدة لاستخدام القوة و الاسلحة النارية

في استفتاء 14 و 15 يناير 2014 الذي شارك فيه حسب اللجنة العليا للانتخابات أكثر من 38% من الناخبين تم اقرار التعديلات على دستور 2012 بموافقة 98% من المشاركين. قدم الدستور المعدل الكثير من الضمانات لحماية الحقوق و الحريات الأساسية خصوصا فيما يتعلق بالحق في الحرية و الأمان و حظر التعذيب و صون كرامة الانسان كما وضع قيود على بعض الحريات مثل الحق في حرية الرأي و التعبير و حرية العقيدة و حرية تداول المعلومات. لا يقدم هذا الفصل تحليلا لمواد الحقوق و الحريات في الدستور المعدل و لكنه يسرد المواد التي تم خرقها بجلاء منذ الاستفتاء و على الأخص في الذكرى الثالث لثورة 25 يناير. و لعلها من المفارقات أن المعارضين للدستور المعدل قد تم منعهم من أبداء رأيهم و اعتقل بعضهم قبل و اثناء و بعد الاستقاء عليه بينما ينص الدستور المعدل نفسه في المادة 87 على أن "مشاركة المواطن فى الحياة العامة واجب وطني، ولكل مواطن حق الانتخاب و الترشح وإبداء الرأى فى الاستفتاء، وينظم القانون مباشرة هذه الحقوق [...]". وتتعدد التناقضات بين نصوص الدستور و واقع الممارسة كما تم عرضها في هذا التقرير.

فقد نصت المادة 92 على أن "الحقوق و الحريات اللصيقة بشخص المواطن لا تقبل تعطيلاً و لا انتقاصًا. و لا يجوز لأى قانون ينظم ممارسة الحقوق و الحريات أن يقيدها بما يمس أصلها و جوهرها." كما نصت المادة 93 على أنه "تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التى تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة."

و من أهم المعاهدات الدولية التي صدقت عليها مصر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية لسنة 1966 و اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لسنة 1984. و فيما يخص عمليات اعتقال أو احتجاز المتظاهرين نص العهد في المادة 9 فقرة 1 أنه "لا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفا. ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه." كما نصت في الفقرة 4 بأنه "لكل شخص حرم من حريته بالتوقيف أو الاعتقال حق الرجوع إلى محكمة لكي تفصل هذه المحكمة دون إبطاء في قانونية اعتقاله، وتأمر بالإفراج عنه إذا كان الاعتقال غير قانوني." و يعد قتل المتظاهرين الغير شرعي انتهاكاً لنص المادة 6 فقرة 1 من العهد التي تنص على "الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمى هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا."

و من أهم المواد المتعلقة بالحقوق و الحريات التي تم انتهاكها منذ اقرار الدستور المادة 51 التي تنص على أن "الكرامة حق لكل إنسان، و لا يجوز المساس بها، و تلتزم الدولة باحترامها و حمايتها." و المادة 54 من الدستور التي تنص على انه "لكل من تقيد حريته، و لغيره، حق التظلم امام القضاء من ذلك الإجراء، و الفصل فيه خلال اسبوع من ذلك الإجراء، و إلا وجب الافراج عنه فورا." و المادة 55 التي تنص على أن "كل من يقبض عليه، أو يحبس، أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، و لا يجوز تعذيبه، و لا ترهيبه، و لا إكراهه، و لا إيذاؤه بدنيًا أو معنويًا، و لا يكون حجزه، أو حبسه إلا فى أماكن مخصصة لذلك لائقة إنسانيًا و صحياً، و تلتزم الدولة بتوفير وسائل الإتاحة للأشخاص ذوى الإعاقة."

و بخصوص حرية الرأي و التعبير و حرية الصحافة التي استمر تقييدها بعد اقرار الدستور فقد نصت المادة 65 من الدستور على أن "حرية الفكر والرأى مكفولة. و لكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول، أو الكتابة، أو التصوير، أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر." كما نصت المادة 70 على أن "حرية الصحافة والطباعة والنشر الورقى والمرئى والمسموع والإلكترونى مكفولة [...]". و بخصوص الحق في التجمع السلمي نصت المادة 73 على أن "للمواطنين حق تنظيم الاجتماعات العامة، والمواكب و التظاهرات، و جميع أشكال الاحتجاجات السلمية، غير حاملين سلاحًا من أى نوع، بإخطار على النحو الذى ينظمه القانون."

و بجانب خرق السلطات لمواد الدستور و المعاهدات الدولية لحقوق الانسان في فض مظاهرات الاستفتاء و ذكرى ثورة 25 يناير فقد خرقت السلطات أيضا القانون 107 لسنة 2013 بخصوص "منع" التظاهر حيث استخدمت

القوة و الأسلحة النارية بطريقة تتعارض مع الضمانات القليلة الذي جاء بها. حيث ينص فى المادة 12 على التدرج فى أساليب فض المظاهرات. فيجب البدء بطلب رحيل المتظاهرين مع تحديد أماكن الخروج و على قوات الشرطة أن تؤمنها. و فى حالة عدم الاستجابة يجب التدرج فى اساليب فض المظاهرة بحيث تستعمل خراطيم المياه أولاً ثم الغاز المسيلة للدموع ثم الهراوات. و حددت المادة 13 أنه فى حالة عدم جدوى هذه الاساليب أو في حالة تعدي المتظاهرين لقوات الشرطة أو الممتلكات تلجأ قوات الأمن إلى استخدام الطلقات التحذيرية ثم قنابل الصوت أو الدخان ثم طلقات الخرطوش المطاطى ثم طلقات الخرطوش الغير مطاطي. و نصت نفس المادة على أنه في حالة استخدام المتظاهرين لأسلحة نارية مما يوجد خطر محدق بالنفس او المال أو الممتلكات يكون عندئذ للشرطة الحق في رد الاعتداء يتناسب مع قدر الخطر. إلا أن قوات الأمن في الاستفتاء و في ذكرى ثورة 25 يناير لم تقم بتحذير المتظاهرين أو الطلب منهم الرحيل و لم تتدرج فى استعمال القوة بل لجأت إلى استعمال الأسلحة النارية مباشراً من دون وجود أى خطر محدق. في حالة المطرية مثلاً كانت الاشتباكات فى شارع الكابلات بعيداً عن قسم المطرية و كان رد المتظاهرين بالطوب و الشماريخ و المولوتوف و هو ما لم يشكل خطراً محدقاً يستدعى إطلاق الرصاص الحي و استعمال الاسلحة الآلية ضد المتظاهرين، مما يعد استخدام مفرط للقوة.

و قد خرقت قوات الأمن أيضا مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين[14] و مبادئ الأمم المتحدة الأساسية لاستخدام القوة و الأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة الجناة.[15] فالمادة 3 من المدونة تنص على أن القوة لا تستعمل إلا فى حالة الضرورة القصوى و فى الحدود اللازمة لأداء الواجب. و تنص المادة 4 من مبادئ الأمم المتحدة الأساسية على أن قوات الأمن يجب ان تلتزم باستنفاذ كل الوسائل غير الأسلحة النارية قبل اللجوء لها. و تنص المادة 5 على تقليل الاصابات في حالة الاضطرار لاستخدام الاسلحة النارية و تمنع المادة 9 استعمال الأسلحة النارية إلا فى حالة التهديد المباشر للحياة و فقط لدفع التهديد. و هو ما تم خرقه تماما في أحداث المطرية مثلا حيث كان اللجوء مباشرة للأسلحة القاتلة و الاستهداف بغرض القتل كما يتضح من حالات القتلى و المصابين بالإصابات التي تركزت فى الجزء العلوى من الجسد. كما أن كثير من الطلقات اتت من مناطق مرتفعه مما يوحى بنية للقتل. و لم تسعى قوات الأمن في العموم إلى تحجيم عدد الاصابات بل استخدمت الاسلحة النارية بشكل عشوائي و دون ضبط النفس بخلاف المادة 5 من المبادئ الأساسية.

6-خاتمة و توصيات

إنه لنذير شؤم أن تستمر الممارسات القمعية لقوات الأمن بعد اقرار الدستور المعدل و أن يستمر ضعف سلطات التحقيق أمام تلك الانتهاكات مع بروز قطاع الأمن الوطني كوريث لجهاز مباحث أمن الدولة السيئ السمعة في فترة حكم مبارك. فبدون احترام القانون من قبل العاملين بالدولة من شرطة و سلطة قضائية تواجه مصر خطر الدخول في مرحلة يأس المواطن من تطبيق القانون ليدفع دفعا إلى أخذ حقه أو مراده بيده، مما قد يؤدي إلى فوضى و عنف يصعب السيطرة عليه. إن اقرار دستور جديد و اجراء انتخابات رئاسية لن تعيد سيادة القانون في مصر بدون التزام أجهزة الدولة بما ورد من حقوق و حريات بالدستور و بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.

توصي المفوضية المصرية للحقوق و الحريات بتشكيل لجنة مستقلة و محايدة لتقصي الحقائق بخصوص أحداث العنف التي شهدتها مصر أثناء شهر يناير 2014 يكون لها كافة السلطات التي تسمح لها باستدعاء المتهمين و الشهود و حمايتهم و ذلك بهدف التعرف على المسئولين عن قتل و اصابة المتظاهرين و تعذيبهم أو سوء معاملتهم و محاسبة المسئولين عن تلك الجرائم مع توفير جبر الضرر للضحايا و أسرهم. كما توصي بإعادة النظر في وضع كل من تم القبض عليهم هذا الشهر من قبل لجنة مستقلة و محايدة و الإفراج الفوري و غير المشروط عن أي شخص احتجز فقط لتعبيره عن رأيه بالتظاهر أو غيره من الطرق السلمية. و ذلك بجانب توفير الرعاية الصحية و سبل الوصول للمحامين إلى المحتجزين و نقلهم لأماكن احتجاز قانونية لحين البت في أمرهم.

كما تذكر المفوضية المصرية للحقوق و الحريات السلطات بأنه لا يمكن أن تعبر الانتخابات الرئاسية عن الاختيار الحر للناخبين بدون الكف عن تضييق أفق الحريات و على رأسها حرية الرأي و التعبير و الحق في التجمع السلمي و التراجع عن قوانين مقيدة لها كقانون "منع" التظاهر لسنة 2013. و توصي بإسقاط التهم عن الصحفيين و النشطاء السياسيين و المتظاهرين السلميين المحتجزين على ذمة قضايا جنائية هي في حقيقة الأمر تتعلق بممارستهم لحرياتهم.

Email : Info@rights-freedoms.org
Website (under construction): www.rights-freedoms.org
Facebook page: https://www.facebook.com/ECRF.ORG

الهوامش

[1] الشروق، "الطب الشرعي: ارتفاع قتلى اشتباكات ذكرى يناير لـ64 بينهم 59 حالة طلق ناري"، 27 يناير 2014، متاح على: http://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=27012014&id=875220b4-d7c8-4ca8-a3b7-38557e6c0018 ؛ اليوم السابع، "تنفرد بالأسماء وتقارير الطب الشرعى المبدئية.. 64 جثة قتلوا فى الذكرى الثالثة لـ "25 يناير"، 27 يناير 2014، متاح على: http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1476549&SecID=12&IssueID=0#.UvQa72lBvIU

[2] ويكي ثورة، "التقرير النهائي: حصر وقائع وضحايا أحداث الذكري الثالثة لثورة 25 يناير"، 26 يناير 2014، متاح على: http://wikithawra.wordpress.com/2014/01/26/report25jan2014

[3] أصوات مصرية، "الائتلاف المصري لحقوق الطفل يدين "قمع" الداخلية ويطالب بـ"إقالة" الوزير"، 30 يناير 2014، متاح على: http://aswatmasriya.com/news/view.aspx?id=a1cd5a3c-69e1-4cca-ab69-513beac5b7b0

[4] مؤسسة حرية الفكر و التعبير و مرصد صحفيون ضد التعذيب "في الذكرى الثالثة لثورة ٢٥ يناير .. 36 حالة انتهاك ضد الصحفيين و الإعلاميين تقرير رصدي مشترك"، 26 يناير 2014، متاح على: http://afteegypt.org/press_releases/2014/01/26/6288-afteegypt.html

[5] حملة أنا ضد التعذيب، حصر ضحايا الذكرى الثالثة لثورة 25 يناير، 29 يناير 2014، متاح على: https://docs.google.com/file/d/0B3b8tD2BPMo1cjJsaUk2Y3VIREE/edit

[6] انظر: https://www.facebook.com/photo.php?v=588070397950031

[7] المادة الأولى من قرار رئيس اللجنة العليا للانتخابات رقم 38 لسنة 2013 بتاريخ 25 ديسمبر 2013.

[8] هيومن رايتس ووتش، مصر . اعتقال نشطاء بتهمة الترويج لـ"لا": تصاعد القمع قبل الاستفتاء على الدستور، 13 يناير 2014، متاح على: https://www.hrw.org/ar/news/2014/01/12-0

[9] المصري اليوم، "الصحة: 11 حالة وفاة و 28 مصابا في الاستفتاء على الدستور"، 14 يناير 2014، متاح على: http://www.almasryalyoum.com/news/details/375643

[10] مصر العربية، "اعتقال 1079 شخصًا في احتفالات ثورة 25 يناير"، 26 يناير 2014، متاح على: http://masralarabia.com/%D8%AD%D9%88%D8%A7%D8%AF%D8%AB/197361-%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84-1079-%D8%B4%D8%AE%D8%B5%D9%8B%D8%A7-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-25-%D9%8A%D9%86%D8%A7%D9%8A%D8%B1

[11] جبهة الدفاع عن متظاهري مصر، "اسماء المعروضين اليوم على النيابات و المقبوض عليهم في أحداث 25 يناير 2014 – محدث يوميا"، 26 يناير 2014، متاح على: http://fdep-egypt.org/?p=2242

[12] بوابة يناير، "خالد السيد يكتب لـ «بوابة يناير»": هذا ما حدث معي"، 10 فبراير 2014، متاح على: http://www.yanair.net/?p=8873

[13] الشروق، "الناشط عمرو مدحت يكتب: تعرضنا للضرب ودفعنا رشاوى.. وتعرفت على «التعليق» و«التمام»"، 7 فبراير 2014، متاح على: http://www.shorouknews.com/news/view.aspx?id=d85cf5b9-fe9c-401b-936b-2ef2b755e4f4

[14] قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 169/34 لسنة 1979، مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، متاح على: http://www.wfrt.org/humanrts/arab/b042.html

[15] الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة و معاملة المجرمين لسنة 1990، المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. انظر مجموعة الصكوك في إقامة العدل صفحة 276، متاح على: http://www.ohchr.org/Documents/Publications/training11Add1ar.pdf